

تاج العروس من جواهر القاموس

عَكَسُ مَا قَالَهُ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ وَعَلَيْهِ الْمُعَوَّلُ فِي ضَبْطِ الْأَنْسَابِ .
وَالْحَرِيشُ : الْأَكُولُ مِنَ الْجِمَالِ وَكَذَلِكَ بِالْجِيمِ . وَالْحَرِيشُ أَيْضًا :
الْمُتَدَلِّعُ الشَّفَتَيْنِ مِنْ خَرَطِ الشَّوْلِ نَقْلُهُمَا الصَّاعِغَانِيَّ ج حُرْشُ
بُضْمَتَيْنِ . وَالْحَرِيشُ : دَابَّةٌ لَهَا مَخَالِبٌ كَمَخَالِبِ الْأَسَدِ قَالَهُ
إِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ وَقَالَ اللَّيْثُ : وَلَهَا قَرْنٌ وَاحِدٌ فِي وَسَطِ هَامَتَيْهَا
تُسَمَّى بِهَا النَّاسُ الْكَرَّكَدَّانِ كَمَا فِي الصَّحاحِ وَقِيلَ : هِيَ دَابَّةٌ بِحَرِيَّةٍ وَرَوَى
الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَشْيَاخِهِ : الْهَرْمِيسُ : الْكَرَّكَدَّانُ أَعْظَمُ مِنَ الْفَيْلِ لَهُ
قَرْنٌ يَكُونُ فِي الْبَحْرِ أَوْ عَلَى شَاطِئِهِ قَالَ : وَكَأَنَّ الْحَرِيشَ وَالْهَرْمِيسَ
شَيْءٌ وَاحِدٌ فَظَاهَرَ مِنْ هَذَا أَنَّ الْقَوْلَيْنِ وَاحِدٌ فَقَوْلُ الْمُصَنِّفِ :
وَدَابَّةٌ بِحَرِيَّةٍ يَقْتَضِي أَنََّّهُ غَيْرُ الْكَرَّكَدَّانِ فَتَأْمَلْ . وَيُقَالُ :
أَخْرَجْتُ لَهُ حَرِيشَتِي أَيْ مَلَأْتُ يَدَيَّ نَقْلَهُ الصَّاعِغَانِيَّ عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ .
وَالْحُرْشَةُ بِالضَّمِّ : شَيْءٌ الْحَمَاطَةِ وَهِيَ الْخُشُونَةُ كَالْحَرِيشِ وَمِنْهُ
دِرْئَنَارٌ أَحْرَشُ أَيْ خَشِنٌ لَجِدَّتِهِ وَالْجَمْعُ حُرْشٌ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ أَنَّ رَجُلًا
أَخَذَ مِنْ رَجُلٍ آخَرَ دَنَانِيرَ حُرْشَاءَ وَهِيَ الْجِيدَادُ الْخُشْنُ الْحَدِيثَةُ
الْعَهْدُ بِالسَّكَّةِ الَّتِي عَلَيْهَا خُشُونَةُ الذَّقْشِ . وَكَذَا ضَبُّ أَحْرَشُ أَيْ
خَشِنُ الْجِلْدِ كَأَنَّهُ مُحَرَّرٌ . وَقِيلَ : كُلُّ شَيْءٍ خَشِنٍ أَحْرَشٌ وَحَرِشٌ
الْآخِرَةُ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأُرَاهَا عَلَى النَّسَبِ ؛ لِأَنِّي لَمْ
أَسْمَعْ لَهُ فِعْلًا . وَالْحَرَّاشُ كَكَتَّانٍ : الْأَسْوَدُ السَّالِخُ لِأَنَّهُ يَحْرَشُ
الضَّبَابَ وَيُرِيدُ أَنْ يَدْخُلَ فِي جُحْرِهَا . وَالْحَرَّاشُ ابْنُ مَالِكٍ مُحَدَّثٌ
سَمِعَ يَحْيَى بْنُ عُبَيْدٍ وَحَكَى ابْنُ مَالِكٍ فِيهِ الْخِلَافَ : هَلْ هُوَ هَكَذَا كَمَا
ضَبَطَهُ الْمُصَنِّفُ ؟ أَوْ بِالْمُهِمْلَةِ وَالتَّخْفِيفِ أَيْ كَكَتَّابٍ ؟ أَوْ
بِالْمُهِمْلَةِ وَالتَّشْدِيدِ كَكَتَّانٍ ؟ قَالَ الْحَافِظُ : فَصَحَّ أَنَّ حَرَّاشَ بْنَ مَالِكٍ
وَاحِدٌ لَا اثْنَانِ . قُلْتُ وَالْعَجَبُ مِنَ الْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى نَبَّهَ فِي
الْحَرِيشِ عَلَى وَهْمِ الذَّهَبِيِّ وَتَبِعَهُ فِي الْحَرَّاشِ مُقْلَدًا لَهُ مِنْ غَيْرِ
تَنْذِيهِ عَلَيْهِ أَيْ ذَكَرَ حَرَّاشَ بْنَ مَالِكٍ الَّذِي عَصَرَ شُعْبَةَ أَوْلًا ثُمَّ
ذَكَرَهُ ثَانِيًا وَقَالَ فِيهِ : إِنََّّهُ سَمِعَ يَحْيَى بْنَ عُبَيْدٍ تَقْلِيدًا لِلذَّهَبِيِّ
وَهُمَا وَاحِدٌ وَإِنَّمَا الْاِخْتِلَافُ فِي الضَّبْطِ فَتَأْمَلْ . وَالْوَاقِعُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

وَحَيَّةٌ دَرُشَاءُ بَيِّنَةٌ الْحَرَشِ مُحَرَّرَكَةٌ : خَشْنَةُ الْجِلْدِ قَالَ الشَّاعِرُ :
 مَا قَالَهُ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ وَعَلَيْهِ الْمُعَوَّلُ فِي ضَبْطِ الْأَنْسَابِ . وَالْحَرِيشُ
 : الْأَكُولُ مِنَ الْجِمَالِ وَكَذَلِكَ بِالْجِيمِ . وَالْحَرِيشُ أَيْضًا : الْمُتَدَلِّعُ
 الشَّفَتَيْنِ مِنْ خَرُطِ الشَّوْكِ نَقْلَهُمَا الصَّاعِغَانِيَّ جُ حُرُشُ بَضَمَّ تَتَيْنِ .
 وَالْحَرِيشُ : دَابَّةٌ لَهَا مَخَالِبٌ كَمَخَالِبِ الْأَسَدِ قَالَهُ إِبرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ
 وَقَالَ اللَّيْثُ : وَلَهَا قَرْنٌ وَاحِدٌ فِي وَسَطِ هَامَتِهَا تُسَمَّى بِهَا النَّاسُ
 الْكَرَّكَدَّيْنِ كَمَا فِي الصَّحاحِ وَقِيلَ : هِيَ دَابَّةٌ بِحَرِيَّةٍ وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ
 أَشْيَاخِهِ : الْهَرَمَيْسُ : الْكَرَّكَدَّيْنُ أَعْظَمُ مِنَ الْفَيْلِ لَهُ قَرْنٌ يَكُونُ فِي
 الْبَحْرِ أَوْ عَلَى شَاطِئِهِ قَالَ : وَكَأَنَّ الْحَرِيشَ وَالْهَرَمَيْسَ شَيْئٌ وَاحِدٌ
 فَطَهَرَ مِنْ هَذَا أَنَّ الْقَوْلَيْنِ وَاحِدٌ فَقَوْلُ الْمُصَنِّفِ : وَدَابَّةٌ بِحَرِيَّةٍ
 يَقْتَضِي أَنَّهُ غَيْرُ الْكَرَّكَدَّيْنِ فَتَأْمَلْ . وَيُقَالُ : أَخْرَجْتُ لَهُ
 حَرِيشَتِي أَيْ مِلْكِي يَدِي نَقْلَهُ الصَّاعِغَانِيَّ عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ . وَالْحُرُشَةُ
 بِالضَّمِّ : شَيْءٌ الْحَمَاطَةِ وَهِيَ الْخُشُونَةُ كَالْحَرِشِ وَمِنْهُ دِينَارُ أَحْرَشُ
 أَيْ خَشِنٌ لَجِدَّتِهِ وَالْجَمْعُ حُرُشٌ وَمِنَ الْحَدِيثِ أَنَّ رَجُلًا أَخَذَ مِنْ رَجُلٍ
 آخَرَ دَنَانِيرَ حُرُشًا وَهِيَ الْجِيَادُ الْخُشْنُ الْحَدِيثَةُ الْعَهْدُ بِالسَّكَّةِ
 الَّتِي عَلَيْهَا خُشُونَةُ النَّقْشِ . وَكَذَا ضَبُّ أَحْرَشُ أَيْ خَشِنُ الْجِلْدِ
 كَأَنَّهُ مُحَزَّزٌ . وَقِيلَ : كُلُّ شَيْءٍ خَشِنٍ أَحْرَشٌ وَحَرِشُ الْأَخِيرَةِ عَنْ أَبِي
 حَنِيفَةَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأُرَاهَا عَلَى النَّسَبِ : لِأَنِّي لَمْ أَسْمَعْ لَهُ فِعْلًا
 . وَالْحَرَّاشُ كَكَتَّانٍ : الْأَسْوَدُ السَّالِخُ لِأَنَّهُ يَحْرِشُ الصَّبَابَ وَيُرِيدُ
 أَنْ يَدْخُلَ فِي جُحْرِهَا . وَالْحَرَّاشُ ابْنُ مَالِكٍ مُحَدَّثٌ سَمِعَ يَحْيَى بْنُ
 عُبَيْدٍ وَحَكَى ابْنُ مَالِكٍ فِيهِ الْخِلَافَ : هَلْ هُوَ هَكَذَا كَمَا ضَبَطَهُ الْمُصَنِّفُ
 ؟ أَوْ بِالْمُهْمَلَةِ وَالتَّخْفِيفِ أَيْ كَكَتَّابٍ ؟ أَوْ بِالْمُهْمَلَةِ وَالتَّشْدِيدِ
 كَكَتَّانٍ ؟ قَالَ الْحَافِظُ : فَصَحَّ أَنَّ حَرَّاشَ بْنَ مَالِكٍ وَاحِدٌ لَا اثْنَانِ . قُلْتُ
 وَالْعَجَبُ مِنَ الْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى نَبَّهَ فِي الْحَرِيشِ عَلَى وَهْمِ
 الذَّهَبِيِّ وَتَبِعَهُ فِي الْحَرَّاشِ مُقْلِدًا لَهُ مِنْ غَيْرِ تَنْذِيهِ عَلَيْهِ أَيْ
 ذَكَرَ حَرَّاشَ بْنَ مَالِكٍ الَّذِي عَصَرَ شُعْبَةَ أَوْلًا ثُمَّ ذَكَرَهُ ثَانِيًا وَقَالَ فِيهِ :
 إِنَّهُ سَمِعَ يَحْيَى بْنَ عُبَيْدٍ تَقْلِيدًا لِلذَّهَبِيِّ وَهُمَا وَاحِدٌ وَإِنَّمَا
 الْاِخْتِلَافُ فِي الضَّبْطِ فَتَأْمَلْ . وَإِنَّمَا تَعَالَى أَعْلَمُ . وَحَيَّةٌ دَرُشَاءُ
 بَيِّنَةٌ الْحَرَشِ مُحَرَّرَكَةٌ : خَشْنَةُ الْجِلْدِ قَالَ الشَّاعِرُ :